تقرير الرقابة المالية على بلدية البقالطة (تصرف سنة 2015)

1- تقديم البلدية

الولاية والموقع الجغرافي	الشريط الساحلي لولاية المنستير
الإحداث	الأمر عدد 147 لسنة 1957 المؤرخ في 31 ديسمبر 1957
عدد السكان (سنة 2014)	17.850 ساكن
المساحة	6400 هكتار منها قرابة 580 هكتار داخل مثال التهيئة العمرانية
عدد المؤسسات	987
الأعوان	4 إداريين و 02 فنين و 45 عامل
التسيير	نيابة خصوصية تتركب من 11 عضو ويرأسها معتمد البقالطة تبعا للأمر عدد 711 لسنة 2015 المؤرخ في 3 جويلية 2015
هيكلة عامة للإدارة	كتابة عامة ومصلحة للشّؤون الإداريّة والماليّة ومصلحة فنية ومصلحة للنظافة والمحيط ومصلحة للتصرف في الوثائق والأرشيف ومصلحة للإعلامية
معدل الموارد السنوية (2013-2015)	2.150 أ.د
معدل النفقات السنوية (2013-2015)	1.862أ.د

2-طبيعة المهمة

عملا بإذن المهمة عدد 413 بتاريخ 5 اكتوبر 2016 وفي إطار تنفيذ الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية تولت الدائرة النظر في الوضعية المالية للبلدية بعنوان سنة 2015 للتأكد من إحكام إعداد الحساب المالي ومن صحة ومصداقيّة البيانات المضمنة به.كما اهتمت الدائرة بمجهود البلدية من أجل تعبئة الموارد المتاحة لها وتأدية نفقاتها في كنف الشرعية.

3- إجراءات إعداد الميزانية وختم الحسابات

طبقا لأحكام الفصل 13 من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية تم التداول في شأن الميزانية من قبل المجلس البلدي ضمن الدورة العادية الثالثة لسنة 2014 المؤرخة في 09 أوت 2014 وتولت سلطة الإشراف المصادقة عليها بتاريخ 23 ديسمبر 2014.

وتم الختم النهائي للميزانية والتداول في شأنها طبقا لأحكام الفصل 33 من القانون عدد 35 لسنة 1975 ضمن الدورة العادية الثانية المؤرخة في 14 جوان 2016 وتمت مصادقة سلطة الإشراف عليه بتاريخ 8 جويلية 2016.

وتولت سلطة الإشراف طبقا لمقتضيات الفصل 282 من نفس المجلة إقرار الحساب المالي للبلدية لسنة 2015 بتاريخ 08 جويلية 2016.

وتبين بمراجعة الحساب المالي للبلدية وقرار ختم ميزانية البلدية لسنة 2015 عدم التطابق بين الوثيقتين بخصوص البند المتعلق بمقابيض خارج الميزانية المنجزة أثناء السنة ترتب عنه فارق مالي قدره 12.000د.

4- خلاصة أعمال التدقيق المالي

فيما عدا المبالغ المتعلقة ببقايا الإستخلاص وباعتبار ما انتهت إليه أعمال الرقابة فإنه يمكن التأكيد على أن عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2015 لا تشوبها إخلالات جوهرية من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للبلدية.

ملخص الحساب المالي لسنة 2015

الموارد

العنوان	31-12-2015	31-12-2014	31-12-2013
العنوان الأول	**1 628 069**	*1 353 584*	*1 362 127*

1	**المداخيل الجبائية الإعتيادية**	1	المعاليم على العقارات و الأنشطة	**411 286**	*031 221*	*842 214*
		2	مداخيل اشغال الملك العمومي البلدي و الإستلزام	**804 477**	*075 464*	*259 421*
		3	معاليم الموجبات و الرخص الادارية و الخدمات	**223 123**	*002 102*	*152 136*
		4	المداخيل الجبائية الاعتيادية الاخرى	**500 27**	*709 24*	*143 33*
	مجموع المداخيل الجبائية الإعتيادية			**938 914**	*817 811*	*395 805*
2	**المداخيل غير الجبائية الاعتيادية**	5	مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	**791 59**	*739 43*	*981 80*
		6	المداخيل المالية الاعتيادية	**340 653**	*028 498*	*751 475*
	مجموع المداخيل غير الجبائية الاعتيادية			**131 713**	*767 541*	*732 556*
	العنوان الثاني			**663 828**	*927 981*	*865 296*
3	**الموارد الذاتية المخصصة للتنمية**	7	منح التجهيز	**582 308**	*237 564*	*898 47*
		8	مدخرات وموارد مختلفة	**141 160**	*207 151*	*142 46*
	مجموع الموارد الذاتية المخصصة للتنمية			**723 468**	*444 715*	*040 94*
4	**موارد الاقتراض**	9	موارد الاقتراض الداخلي	**228 272**	*899 201*	*776 70*
	مجموع موارد الاقتراض			**228 272**	*899 201*	*776 70*
5	**موارد الاعتمادات المحالة**	12	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	**712 87**	*584 64*	*049 132*
	مجموع موارد الاعتمادات المحالة			**712 87**	*584 64*	*049 132*
	المجموع العام			**732 456 2**	*511 335 2*	*992 658 1*

المصاريف

		31-12-2015	*31-12-2014*	*31-12-2013*
1	**العنوان الأول**	1 254 342	*1 092 075*	*1 154 039*
1	التأجير العمومي	633 987	*553 085*	*552 890*
2	وسائل المصالح	510 770	*455 823*	*507 584*
3	التدخل العمومي	9 990	*11 000*	*12 287*
4	نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة			
5	فوائد الدين المحلي	99 595	*72 167*	*81 278*

العنوان الثاني				
		875 685	*992 912*	*216 777*
6	الإستثمارات المباشرة	673 827	*842 912*	*80 383*
8	نفقات التنمية الطارئة و غير الموزعة			
10	تسديدأصل الدين	115 296	*150 000*	*68 929*
11	النفقات المسددة من الإعتمادات المحالة	86 562	*000*	*67 465*
المحموع العام		2 130 027	*2 084 987*	*1 370 816*

تحليل موارد بلدية البقالطة ونفقاتها

1-النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2015

أسفر تنفيذ ميزانية بلدية البقالطة بعنوان تصرف 2015 عن فائض جملي في المقابيض على المصاريف قدره 326.706.د تم تحويله إلى المال الإحتياطي في حدود 325.555.د أما الباقي الذي يمثل الفوائض المنقولة من سنة إلى أخرى بعنوان المشاريع الممولة بواسطة الإعتمادات المحالة وقيمته 1.150.د فقد تم تحويله إلى الحساب الانتقالي. ويبين الجدول الموالي نتائج تنفيذ الميزانية لسنة 2015 مع إبراز معدل تطورها السنوي خلال الفترة 2013-2015.

التبويب	نتائج سنة 2015 (أ.د)				معدل النمو السنوي الفترة 2013-2015				
	مقابيض	مصاريف	فوائض		مقابيض	مصاريف	فوائض		
العنوان 1	1.628.069	1.415.059	213.010		% 9	% 7	% 28		
العنوان 2	828.664	714.968	113.696		% 67	% 127	%-15		
المجموع	2.456.733	2.130.027	326.706		% 22	% 25	% 6		
				م.إ:	325.555			م.إ:	21 %
				ح.إ:	1.150			ح.إ:	-87 %

المصدر: الحساب المالي — المصدر: تحاليل الدائرة

ومن أهم ما تبرزه النتائج العامة أن فوائض المقابيض على المصاريف واصلت في سنة 2015 ارتفاعها ليبلغ نسق تطورها على الفترة 2013-2015 معدل 6 %.

2-الموارد

بلغت خلال سنة 2015 جملة موارد بلدية البقالطة 2.456.733.د وهي تتكون في حدود 66 % من الموارد الإعتيادية و 34 % من موارد التنمية.

وتأتت موارد العنوان الأوّل بنسبة 56%- من المداخيل الجبائية الاعتيادية وبنسبة 44%- ومن المداخيل غير الجبائية الاعتيادية.

وقد سمحت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه بتوفير نسبة 52 % من المداخيل الجبائية فيما ساهمت المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة بحوالي 31 %.

ومثلت مداخيل الأسواق أهم مورد جبائي للبلدية حيث وفرت مبلغ 411.931.د أي نسبة 45 % من المداخيل الجبائية فيما لم يوفر الأداء على العقارات بصدنفيه المبني وغير المبني سوى مبلغ 107.176.د أي ما يعادل نسبة 12% من مجموع المداخيل الجبائية.

كما وفر المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية نسبة 15% من المداخيل الجبائية.

أما فيما يتعلق بالمداخيل غير الجبائية فقد ساهم المناب من المال المشترك بحوالي 85% من المداخيل غير الجبائية فيما وفرت مداخيل الملك البلدي مبلغ 59.791.د أي ما يعادل حوالي 8% من مجموع المداخيل غير الجبائية.

وفيما يخص موارد العنوان الثاني ساهمت الموارد الذاتية فيه بنسبة 89% يعود 37% منها لموارد الاقتراض فيما بلغت الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة نسبة 11% من موارد العنوان الثاني.

3-المصاريف

بلغت خلال سنة 2015 جملة نفقات بلدية البقالطة 2.130.027.د وهي تتكون في حدود 59 % من المصاريف الإعتيادية و 37 % من مصاريف التنمية فيما بلغت المصاريف المسددة من الاعتمادات المحالة 4% .

وتمثل نفقات التأجير العمومي 51 % من مجموع المصاريف الإعتيادية فيما بلغت نفقات وسائل المصالح والتدخل العمومي 42% .

أما بخصوص المصاريف المخصصة للتنمية فقد بلغت 789.123.د وتتوزع بين الاستثمارات المباشرة وتسديد أصل الدين في حدود على التوالي 673.827.د و 115.296.د ونسب تبلغ 85 % و 15 % .

4-القدرات المالية

بلغت جملة الديون إلى غاية 31 ديسمبر 2015 تجاه صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية مبلغ 1.565.106.د وهي تتوزع بين ديون لم يحل اجلها بقيمة 1.129.152.د وديون متخلدة بقيمة 435.954.د تعود لسنوات 2013, 2014 و 2015 تم في شأنها إبرام اتفاق مع الصندوق على إعادة جدولة تمتد ثمان سنوات ابتداء من سنة 2017. ومقابل ذلك بلغت بقايا الاستخلاص في موفى سنة 2015 مبلغ 1.188.808.د أي ما يمثل نسبة تغطية تعادل 76 %.

وبلغ مؤشر الاستقلال المالي للبلدية 63 % مقابل نسبة 64 % تمّ تسجيلها على المستوى الوطني ونسبة 70 % كحد أدنى لمؤشر الاستقلالية المالية حسب صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

كما بلغ مؤشر مستوى التداين نسبة 96 % وهي نسبة تقل عن الحد الادنى المضبوط من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية والذي يجب أن لا تتجاوز نسبة 100%.

وبلغ مؤشّر مجهود الإدّخار لبلديّة البقالطة 19 % وهي نسبة تقل عن الحد الأدنى المضبوط من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية والمحدد بنسبة 20 %.

ملاحظات حول تعبئة موارد البلدية وإنجاز نفقاتها

أوّلا -تعبئة الموارد

1. تقدير الموارد:

ولئن أحكمت البلدية إجمالا تقدير مواردها حيث بلغت نسبة الانجاز بالنسبة للعنوان الأول 97% خلال سنة 2015 متجاوزا بذلك الحد الأدنى المضبوط من قبل صندوق القروض والجماعات المحلية والبالغ 95% إلا أنها لم تتمكن من بلوغ التقديرات بعنوان بعض الفصول على غرار مداخيل الملك البلدي الذي بلغت نسبة انجازه 61 % ومداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات والذي بلغت نسبة انجازه 52%- ـ وللإشارة بلغت نسبة الانجاز على المستوى الوطني 107% .

2. إعداد جداول التحصيل وتثقيلها

يشكو إعداد جداول التحصيل من عدّة نقائص تعلّقت خصوصا بعدم الشمولية و التأخير في الإعداد.

ولئن تتولى البلدية تحيين جداول تحصيل العقارات المبنية والأراضي غير المبنية استنادا لما يتوفر لها من معطيات من قبل بعض مصالحها وخاصة المصلحة الفنية بمناسبة إسداء بعض الخدمات على غرار تسليم شهائد الإبراء ورخص البناء, ومطالب التزود بالكهرباء والماء وخدمات التعريف بالإمضاء بخصوص تحرير العقود المتعلقة بالعقارات إلا أن ذلك لم يمكن البلدية من إعداد جداول تحصيل شاملة لكل العقارات الراجعة إليها بالنظر خاصة فيما يتعلق بالعقارات المبنية حيث تضمنت جداول التحصيل عدد 4.659 عقار مبنيا في حين أفرزت إحصائيات المعهد الوطني للإحصاء لسنة 2014 وجود 6.356 عقارا مبنيا أي بفارق بلغ نسبة 36 % .

وباعتبار معدّل قيمة المعلوم الموظف على العقار المبني الواحد ببلدية البقالطة خلال سنة 2015 يقدّر النقص في قيمة المعلوم على العقارات المبنية بمبلغ 54.192د أي حوالي 36 %.

وعلاوة على ذلك لوحظ تأخير في تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية وذلك خلافا لمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية الذي ينصّ على ضرورة انجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة حيث تم تثقيل الجداول المذكورة بتأخير حوالي 57 يوما.

وبخصوص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية ولئن تتولى البلدية إعداد قائمة مفصلة في المؤسسات الصناعية والتجارية والمهنية التي تنشط بالمنطقة البلدية وضبط المعلوم الأدنى الواجب دفعه من قبل هذه المؤسسات إلا أنها لم تقم بإجراء المقارنات اللازمة لضبط الفارق بين المبالغ المستخلصة من قبل هذه المؤسسات والمعلوم الواجب أداءه وهو ما لم يمكن البلدية من ضبط جل مستحقاتها المتخلدة بذمة المؤسسات الناشطة بالمنطقة البلدية بعنوان المعلوم على المؤسسات ومباشرة إجراءات تثقيلها.

وفضلا عن ذلك لوحظ أنّ البلدية لم تحرص على شمولية قائمة المؤسسات الراجعة لها بالنظر حيث لم تتضمن سوى 358 مؤسسة في حين ضبط السجل الوطني للمؤسسات عدد 987 مؤسسة بمنطقة البقالطة.

وأرجعت البلدية هذه الوضعية أساسا إلى عدم توفر العدد الكافي للأعوان قصد إجراء المعاينات الميدانية

3. إصدار الاعلامات

لوحظ ضعف نسبة إصدار الاعلامات من طرف القباضة البلدية بخصوص المعلوم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية وتبليغها إلى المطالبين بها حيث تم إصدار مجموع 351 إعلام سنة 2015 من جملة 4.659 فصلا بالنسبة للعقارات المبنية و 2.169 فصلا بالنسبة للأراضي غير المبنية. كما تبين عدم مواصلة إجراءات الاستخلاص (محضر تبليغ , إنذار , العقل) بالنسبة للمطالبين المتخلفين عن دفع المعاليم المستوجبة. ولوحظ في بعض الحالات انه يتم إعادة نفس الإجراءات بعنوان كل سنة دون (إعلام من جديد) المرور إلى المرحلة الموالية من الإجراءات.

4. استخلاص الموارد

ولوحظ تواصل ضعف تحصيل موارد البلدية خلال الفترة 2013 -2015 حيث لم تتجاوز الاستخلاصات المنجزة سنويا 9 % بعنوان المعلوم على العقارات المبنية و 12 % بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية مما ترتب عنه تضخم بقايا الاستخلاص من سنة إلى أخرى حيث بلغت في موفى 2015 تباعا مبلغ 626.773.د و 332.788.د.

كما لوحظ ضعف نسبة الإستخلاصات المنجزة بعنوان مداخيل أملاك البلدية خلال الفترة 2013-2015 حيث بلغت معدل 37 %.- وبلغت القيمة الجملية للمتخلدات بعنوان الأملاك البلدية في موفى 2015 ما قيمته 102.624.د.

وعلى صعيد آخر وبالرغم من أنّ أحكام القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرّخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقة بين المسوّغين والمتسوّغين فيما يخصّ تجديد كراء العقارات والمحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف أتاح للبلدية إمكانية تعديل معينات الكراء بما يتلاءم والقيمة الكرائية العادلة وفق ما جاء بالفصول من 22 إلى 26 من القانون سالف الذكر، فإنّه تبيّن من خلال فحص عيّنة من عقود تسويغ محلات على ملك البلدية أنّه لم يتم في عدد من الحالات، التنصيص على زيادة سنوية في معينات الكراء. كما لم تشهد قيمة معينات الكراء تعديلات منذ أكثر من 10 سنوات وفي بعض الحالات أكثر من 20 سنة.

ومن جهة أخرى تم الوقوف على عدم تطابق البيانات بين وثيقة الإثبات عدد 1 المتعلقة بقائمات مفصلة في بقايا استخلاص المحلات البلدية المسوغة بتاريخ 31 ديسمبر 2015 والمرفقة للحساب المالي والمعطيات المتعلقة بهذه البقايا والممسوكة من قبل مصالح البلدية حيث تم تسجيل فارق في مبالغ بقايا الاستخلاص في حدود 19.000.د بين القائمتين[1] ونقص في عدد الفصول المضمنة بوثيقة الإثبات قدرت بقايا الاستخلاص في شأنها بحوالي 11.000.د.

وأفاد القابض البلدي بأنه سيتم تدارك الوضعية حال الانتهاء من إجراءات المقاربات اللازمة بين القباضة والبلدية.

5. فصول معرضة للسقوط بالتقادم

ينص الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية على سقوط حق تتبع استخلاص الديون العمومية بالتقادم بمضي خمس سنوات ابتداء من غرة جانفي للسنة الموالية للسنة التي أصبحت خلالها مستوجبة الدفع. كما ينص الفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 مؤرخ في 31 ديسمبر 2011 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2012 على تعليق آجال سريان مدة التقادم المعمول بها في مادة استخلاص الديون الراجعة إلى الهيئات العمومية الخاضعة إلى أحكام مجلة المحاسبة العمومية والمثقلة أو المؤمنة بدفاتر المحاسبين العموميين بالنسبة للفترة الممتدة من 17 ديسمبر 2010 الى 31 ديسمبر 2012. وتبعا لما سبق تعتبر الديون المثقلة قبل تاريخ 17/12/2008 معرضة للسقوط بالتقادم ما لم يتم في شأنها القيام بأعمال طبقا لما نص عليه الفصل 36 مكرر من مجلة المحاسبة العمومية قصد قطع مدة التقادم وذلك انطلاقا من التاريخ سابق الذكر. وقد تبين في هذا الإطار عدم إتخاذ المحاسب لإجراءات قاطعة للتقادم بخصوص فصول بلغت قيمتها 119.149.د مفصلة كالآتي:

بيان (الفقرة)	المبلغ الباقي للاستخلاص	المبلغ المعرض للسقوط بالتقادم	النسبة (%)
الأداء على المؤسسات ذات الصبغة التجارية أو الصناعية أو المهنية	1.498	1.498	100
مداخيل الأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية	17.618	13.611	77
مداخيل اسواق الجملة	93.008	91.480	98
مداخيل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري	52.915	5.672	11
مداخيل كراء عقارات معدة لنشاط مهني	49.169	6.888	14
المجموع	**214.208**	**119.149**	**56**

<u>ثانيا-إنجاز النفقات</u>

لوحظ عدم دفع مستحقات المزودين في الآجال القانونيّة المحدّدة بخمسة وأربعين يوما كما ورد بالأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التصرّف. حيث تبيّن من خلال فحص وثائق الصرف أنّ بعض الفواتير لم يتم خلاصها رغم مرور

[1] المبالغ المضمنة لدى مصالح البلدية تفوق المبالغ المضمنة بوثيقة الإثبات عدد 1

أكثر من خمسة وأربعين يوما على استلامها. ومن شأن هذا التصرف المساس بمصداقية الإدارة في علاقتها مع المتعاملين معها وفي قدرتها على الإيفاء بالتزاماتها تجاههم. ويبرز الجدول الموالي أمثلة لذلك:

تاريخ استلام الفاتورة	تاريخ الأمر بالصّرف	تاريخ الدفع من قبل القابض	المبلغ (د)
23/03/2015	16/12/2015	23/12/2015	477
01/04/2015	03/06/2015	26/06/2015	1.746
18/06/2015	09/09/2015	22/09/2015	7.793
25/03/2015	14/07/2015	06/08/2015	3.131
19/02/2015	06/05/2015	21/05/2015	18.228

وراجعت البلدية ذلك إلى عدم توفر السيولة الكافية سوى في بداية الثلاثية الثانية والثالثة من السنة المالية وبأنها ستعمل على تفادي مثل هذه الاخلالات والحرص على تنمية الموارد لخلاص المستحقات في آجالها القانونية.

كما لوحظ من خلال فحص وثائق إثبات بعض المشاريع التي أنجزت خلال الفترة 2013-2015 تأخير في القيام بإجراءات الختم النهائي لها وذلك خلافا لأحكام الفصل 121 من الأمر المنظم للصفقات العمومية الذي حدد اجل الختم النهائي بما أقصاه 90 يوما من تاريخ القبول النهائي ويبين الجدول الموالي أمثلة لذلك. ويبرز الجدول الموالي أمثلة لذلك:

المشروع	القيمة المالية (د)	تاريخ الاستلام النهائي	تاريخ الختم النهائي
مشروع التنوير العمومي برنامج 2012	45.648	19 جوان 2015	28 أفريل 2016
تهيئة الطرقات برنامج 2012	301.419	03 جويلية 2015	13 ديسمبر 2016
تهيئة الطرقات برنامج 2013	331.086	05 اكتوبر 2015	13 ديسمبر 2016

ومن شان التأخير في الختم النهائي للصفقات أن يحول دون استغلال بقايا الاعتمادات المرصودة للمشاريع المنتهية بإعادة توظيفها وكذلك عدم وضع حد للالتزامات التعاقدية بين الأطراف المتعاقدة بالاظافة إلى جانب مخاطر انقضاء الآجال القصوى لحجز الضمان النهائي في صورة إخلال صاحب الصفقة بواجباته التعاقدية عملا بأحكام الفصلين 50 و53 من الأمر المنظم للصفقات.

وعلى صعيد آخر تبين من خلال فحص الخطط التمويلية لبعض المشاريع ضعف نسبة التمويل الذاتي من طرف البلدية مما أدى إلى إسناد مساعدات استثنائية من قبل صندوق القروض والجماعات المحلية لتوفير التمويل الذاتي ويبين الجدول التالي أمثلة لذلك:

المشروع	القيمة المالية(د)	التمويل الذاتي		جملة التمويل الذاتي (د)
		مساهمة البلدية (د)	المساهمة الاستثنائية من طرف الصندوق (د)	
تعبيد الطرقات برنامج 2012	301.419	29.176	61.250	90.426
تعبيد الطرقات برنامج 2013	331.085	30.959	60.000	90.959
مشروع اقتناء معدات نظافة	61.498	13.806	3.413	17.219
المجموع	**694.002**	**73.941**	**124.663**	**198.604**
النسبة	**100%**	**11%**	**18%**	**29%**

أهم التوصيات

بالنظر الى أهمية الموارد المالية الممكن تحصيلها فإنّ البلدية مدعوّة الى إيلاء مزيد من العناية بخصوص تحصيل مواردها وإحكام إعداد جداول تحصيل المعاليم والعمل على التنسيق أكثر مع كلّ من القباضة المالية وأمانة المال الجهوية.

ولدعم مردودية أكرية الأملاك البلدية يكون من الضروري اتخاذ الاجراءات اللازمة لحمل متسوّغي الأملاك البلدية على خلاص معينات الكراء في الآجال المنصوص عليها بعقود التسويغ والعمل على استخلاص الديون المتخلّدة بذمتهم فضلا عن اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمراجعة معينات كراء العقارات بما يتماشى والأسعار المعمول بها وتطور الوضع الاقتصادي.

ولتحسين قدراتها المالية فالبلدية مدعوة إلى العمل على الرّفع من مجهود الإدّخار بما يمكّنها من توفير السيولة اللاّزمة الممكنة من إنجاز إستثماراتها ودفع مستحقات المزودين في الآجال القانونيّة.

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلدية البقالطة
-*-
عـــدد

البقالطة في:.....

من رئيس النيابة الخصوصية لبلدية البقالطة

إلـى

السيد: رئيس الفرقة الجهوية للمحاسبات بسوسة

الموضوع: **حول الرقابة المالية على حسابات بلدية البقالطة.**
المرجع : مراسلتكم عدد 2016/12/76.
-//-

وبعد، تبعا لتقرير ملاحظاتكم المضمنة به إثر الرقابة المالية المنجزة على حسابات بلدية البقالطة، نفيدكم بالأجوبة والتوضيحات اللازمة على النقاط التالية :

1. تعبئة الموارد :

* فيما يتعلق بعدم إحكام البلدية تقدير مواردها (التضخيم) فإننا نعلمكم أننا نأخذ بعين الإعتبار المبالغ المثقلة عند إعداد الميزانية، هذا وسيتم العمل على إحكام المقاربة بين قيمة الإنجازات والتقديرات .

* فيما يتعلق بتأخير 57 يوم في آجال تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والغير المبنية، أعلمكم أننا أحلنا الجداول إلى القابض قصد التثقيل يوم 12 جانفي 2015 (تأخير 2 يوم) لكن سوف نحرص على تقليص هاته الآجال وذلك بالتنسيق مع السيد القابض.

* فيما يتعلق بعدم تضمين كافة المؤسسات التجارية والعقارات المبنية بجداول مراقبة تحصيل الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وجدول تحصيل الأداء على العقارات المبنية فهذا راجع بالأساس لعدم توفر العدد الكافي للأعوان قصد المعاينات الميدانية (4 إطارات و02 فنيين و45 عامل) لكن سوف يقع تضمينهم خلال عملية الإحصاء العشري للعقارات المبنية وغير المبنية 2017-2026 .

* فيما يتعلق بضعف نسب إستخلاص الموارد خلال الثلاث السنوات الأخيرة فإني أعلمكم أن هذا راجع بالأساس إلى عدم إستقرار الأوضاع بالبلاد وعزوف المواطنين عن دفع الأداء وذلك بالرغم من الحملات التحسيسية التي قامت بها البلدية (أبواب مفتوحة)

لكن سوف يقع الحرص بالتنسيق مع السيد القابض على مزيد دعم نسق الإستخلاص باللجوء إلى الإجراءات الجبرية عوضا عن الرضائية،

* فيما يتعلق بعدم تعديل معينات الكراء وعدم التنصيص على زيادة سنوية في معينات كراء ببعض العقود، أتشرف بإعلامكم أنه سيقع تلافي هذه الوضعية وعرضها على أنظار النيابة الخصوصية.

2. انجاز النفقات

أ ـ نفقات العنوان الأول :

*** عدم دفع المستحقات في الآجال القانونية :**

فيما يتعلق بهذه النقطة نفيدكم بأن بلدية البقالطة مرت خلال سنة 2015 بظروف صعبة أثرت سلبا على موارد البلدية خلال الفترة الأولى من السنة المالية، حيث لم تتوفر السيولة إلا في بداية الثلاثية الثانية والثالثة من السنة المالية.

لذا سنعمل مستقبلا على تفادي مثل هذه الإخلالات والحرص على تنمية الموارد لخلاص المستحقات في آجالها القانونية.

3. نفقات العنوان الثاني:

*** عدم ختم المشاريع في الآجال القانونية:**

لقد تم القيام بالختم النهائي للمشاريع التالية :

المشروع	قيمة المشروع	تاريخ الإستلام النهائي	تاريخ الختم النهائي
التنوير العمومي برنامج 2012	45,648	19 جوان 2015	بتاريخ 28 أفريل 2016
تعبيد الطرقات برنامج 2012	632,504	03 جويلية 2015	تمت المصادقة على ملفات الختم النهائي من قبل لجنة الصفقات المنعقدة بتاريخ 13 ديسمبر 2016
تعبيد الطرقات برنامج 2013		05 أكتوبر 2015	

والســـلام ٪

رئيس النيابة الخصوصية

الخمسي بكار

وزارة المالية
الإدارة العامة للمحاسبة
العمومية و الإستخلاص
القباضة المالية بالبقالطة

الـــــرد على تقرير الرقابة المالية حول حسابات بلدية البقالطة

: الـــــرد على تقرير الرقابة المالية حول حسابات بلدية البقالطةلموضوعا
: تقرير الغرفة الجهوية للمحاسبات بسوسة بتاريخ 13 ديسمبر 2016المرجع
تحية طيبة و بعـــد ,
تبعا لتقريركم حول الرقابة المالية على حسابات بلدية البقالطة بعنوان تصرف سنة 2015 نمدكم فيما يلي الملاحظات التي تهم القباضة المالية بالبقالطة :

عناصر الإجابة
في خصوص الملك البلدي تجدر الإشارة إلى أن حجم التثقيلات بلغ إلى موفى سنة 2014 و 2015 مبلغا قدره 162.414.646 د أما في حدود التقديرات فقد بلغت مبلغا قدره 98 ألف دينارا و نسبة 61 % بالنسبة للإستخلاصات تعتبر عادية جدا إلا أن الإشكال في مادة الأكرية يبقى متعلقا برفع الدعاوي لدى القضاء من طرف مصالح البلدية لإجبار المدينين لاستخلاص ما بذمتهم من ديون .
اتصلت القباضة بجدول تحصيل العقارات المبنية و الغير مبنية بتاريخ 2015/01/12 و استغرقت عملية المراجعة و التثبت 03 أسابيع حيث تمت إحالته لمصالح أمانة المال الجهوية بتاريخ 03 فيفري 2015 و ستعمل القباضة على تقليص هاته المدة التي تكون مهمة للمراجعة . مع الإشارة على أن المذكرة العامة عدد تنص على عدم تجاوز تاريخ 13 مارس من كل سنة كحد أقصى لتثقيل جداول التحصيل
أفضى التقرير إلى ضعف نسب استخلاص موارد البلدية حيث لم تتطور خلال السنوات الأخيرة الثلاث و ذلك يرجع لكثرة الفصول المفتوحة ووجود عدل خزينة واحد و الذي لا يقدر أن يغطي كامل تتبعات الدولة و البلدية لكثرة الفصول المثقلة حيث يبلغ عدد الفصول المفتوح بدفاتر البلدية أكثر من ستة ألاف فصل سنويا و ثلاثة ألاف فصل مفتوح بعنوان ديون جبائية و خطايا و عقوبات مالية . بلغت نسبة الإستخلاص مقارنة بالتثقيلات بالنسبة للعقارات المبنية 9 % في حين بلغت هاته النسبة أكثر من 50 % مقارنة بمبلغ التقديرات و تجدر الملاحظة إلى أن مبلغ التثقيلات يتضمن فصول يمكن معالجتها بآلية الطرح و هذا ما قد يؤثر إيجابا على نسبة الإستخلاص .
أفضى التقرير إلى عدم وجود تطابق بين وثيقة الإثبات عدد 1 المرافقة للحساب المالي و المتعلقة بالقائمات المفصلة في بقايا الإستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2015 و بين وضعية بقايا الإستخلاص لدى مصالح البلدية و يرجع ذلك إلى أن البلدية تقوم أحيانا بفسخ عقود الكراء دون إعلام مصالح القباضة مما يؤدي إلى مواصلة عملية تثقيل مبلغ الكراء دون قيام المدين بدفعه كما أنه في بعض الأحيان يقوم المتسوغ بمغادرة المحل نهائيا دون أعلام مصالح البلدية و القباضة مما ينجر عنه مواصلة التثقيل دون القيام بالإستخلاص .

و عملا بمبدأ توازي الشكليات فإن القباضة المالية لا تقوم باي عملية طرح أو عدول عن تثقيل أي عقد إلا مدى اتصالها من طرف مصالح البلدية بالوثائق القانونية الازمة في الغرض . و تجدر الملاحظة إلا أنه سيتم تدارك الوضعية حال الإنتهاء من إجراء المقاربات اللازمة بين القباضة و البلدية .
فيما يخص ضعف نسبة إصدار الإعلامات من طرف القباضة فإن ذلك يعود إلى وجود عدل خزينة واحد مكلف بإجراءات تتبع مديني الدولة و البلدية مع الإشارة إلى أن الزمام يتوزع على ستة دوائر بلدية و عديد المناطق الريفية مما يؤدي إلى استحالة المهمة بالنسبة لعدل الخزينة .
فيما يخص الفصول المعرضة للسقوط بالتقادم فإن هاته الديون العمومية و المثقلة بدفاترنا لا يسقط الحق فيها بالتقادم إلا إذا قام المدين بإثارة الأمر و الحصول على حكم قضائي يقضي بسقوط الدين أما خلاف لذلك فإن القباضة تقوم باستخلاص كامل الدين المطالب به المدين . و عليه فإن القباضة قامت بكل الإجراءات اللازمة لقطع التقادم خاصة بالنسبة للفصول المتعلقة بالمعلوم على المؤسسات و الأسواق و الأكرية .
فيما يخص أنه أحيانا يتم عدم احترام أجال الصرف القانونية و المحددة بعشرة أيام فإن ذلك يرجع إلى عدم أنه في بعض الأحيان يتم تأخير إرسال أوامر الصرف إلى مصالح القباضة مما يتسبب في تجاوز مدة العشرة أيام من تاريخ الأمر بالصرف و بالتالي التأخير في صرف هاته المبالغ كما أنه أحيانا يتم الرفض الشكلي للأمر بالصرف من قبل القابض و أرجاعه لمصالح البلدية مما ينجر عنه تأخير في صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها .

و شكـــــــرا .

قـــــــابض المالية بالبقالطة